

ثم ابن العم الشقيق ثم ابن العم للاب
وان سئل ثم عم ابي المراه لابويه
ثم عم ابيها لابيه ثم ابن عم ابيها
لابويه ثم ابن عم ابيها لابيه ثم
عم جدها لابويه ثم عم جدها
لابيه ثم ابن عم جدها لابويه
ثم ابن عم جدها لابيه وهكذا
في الارطاش فالوكان لها ابن عم
لاب وابن عم شقيق او ابن عم
لاب وابن عم شقيق قدم
الاول في المسئلين على الثاني اقرب
قال الفري الى وهذا امد الدقائق
التي يفعل عنها قالات العجاج
ولا يزوج ابن امه بنوه محضة طلاق
الدمية الثلاث كما يا في بيان ذكر
عنهم قدم المشاركة بينهما في النسب
فلا يتغير يرفع العار عنه فان كانت

ابن ابن

ابن ابن عمها او ابن عمها او خالها برطي
شبهه مثلا او مالها او معتقها
او عصبة او قاصبا او وكيلا عليها
زوجها ما ذکره ولا نقده البنوة
لانها غير مقننه لامانه فان
فقدت عصبان المراه من النسب
زوجها معتقها الرجل ثم عصبة علي
ترتيب ارثهم بالو لا يقدم ابنه
ثم ابن ابنه وان سئل ثم ابوه ثم الاخ
الشقيق ثم الاخ للاب ثم ابن الاخ
الشقيق ثم ابن الاخ للاب ثم العم
الشقيق ثم العم للاب ثم ابن العم
الشقيق ثم ابن العم للاب ثم ابن
الجد ثم يقدم بعد عصبة المعتق
معتق المعتق ثم عصبة وهكذا
على الترتيب الذکره وبزوج عقبة
المراه بعد فقد عصبة المعتقة